

النكت على مقدمة ابن الصلاح

النوع السابع عشر معرفة الأفراد .

ذكر الميانشي أن الفرد ما انفرد بروايته بعض الثقات عن شيخه دون سائر الرواة عن ذلك الشيخ .

199 - (قوله) " وأما الثاني " فهو فرد بالنسبة إلى جهة خاصة كتقييد الفرد بجهة أو بلد معين كمكة والبصرة أو لكونه لم يروه من أهل البصرة أو الكوفة مثلا إلا فلان أو لم يروه عن فلان إلا فلان " .

وفيه صنف الدارقطني كتاب الأفراد ويستعمله الطبراني في [معجمه الأوسط] كثيرا ويحتاج لاتساع الباع في الحفظ وكثيرا ما يدعي الحافظ التفرد بحسب علمه ويطلع غيره على المتابع ولم يتعرض المصنف للأمثلة فمثال تقييد الإنفراد بقوله " لم يروه عن فلان إلا فلان " حديث أخرجه الترمذي عن حماد بن